

قرار 10/807

المنطوق: **رفض الطلب**
2010/12/22

المملكة المغربية
الحمد لله وحده

المجلس الدستوري

ملف رقم : 10/1157

قرار رقم : 807 /10

باسم جلالة الملك

المجلس الدستوري ،

بعد إطلاع على العريضة المودعة بالمحكمة الابتدائية بوجدة في 28 يوليو 2010 والمسجلة بأمانته العامة في 6 أغسطس 2010، التي قدمها السيد علي الهادي بالحاج بوعبد الله - بصفته مرشحا - طالبا فيها إلغاء نتيجة الاقتراع الجزئي الذي أجري في 22 يوليو 2010، في نطاق الهيئة الناخبة المكونة من ممثلي الجماعات المحلية "الجهة الشرقية"، وأعلن على إثره انتخاب السادة مصطفى سلامة ومحمد نصيري والصحبي الجلالي أعضاء بمجلس المستشارين؛

وبعد الاطلاع على المذكرات الجوابية المسجلة بنفس الأمانة العامة في 24 سبتمبر و15 أكتوبر 2010؛

وبناء على الدستور ، خصوصا الفصل 81 منه ؛

وبناء على القانون التنظيمي رقم 93-29 المتعلق بالمجلس الدستوري الصادر في 14 رمضان 1414 (25 فبراير 1994)، كما وقع تغييره وتتميمه؛

وبناء على القانون التنظيمي رقم 97-32 المتعلق بمجلس المستشارين الصادر في فاتح جمادى الأولى 1418 (4 سبتمبر 1997)، كما وقع تغييره وتتميمه؛

وبعد الاستماع إلى تقرير العضو المقرر والمداولة طبق القانون؛

في شأن المآخذ المتعلقة بالحملة الانتخابية والمناورات التديسية:

حيث إن هذه المآخذ تتلخص في دعوى أن الاقتراع لم يتم وفق الإجراءات القانونية وشابته مناورات تديسية، إذ تم خرق مقتضيات المادة 23 من القانون التنظيمي المتعلق بمجلس المستشارين، ذلك أن المطعون في انتخابهم لم يحترموا الأجل المحدد لانتهاة الحملة الانتخابية واستمروا في القيام بها طيلة يوم الاقتراع، وقاموا، خلال ذلك، بتوزيع الأموال على الناخبين لشراء أصواتهم وباستقدام المتأخرين منهم إلى مكاتب التصويت، وأن جميع هذه التصرفات غير القانونية كانت تتم بصفة علنية أمام الجهات المسؤولة التي التزمت الحياد السلبي رغم تقديم الطاعن في الحين شكايات بشأنها؛

لكن، حيث إن الطاعن لم يشفع عريضته بأي مستند، ولم يعززها بأي حجة أو بداية حجة من شأنها إثبات صحة ادعاءاته، الأمر الذي تكون معه المآخذ المتعلقة بالحملة الانتخابية والمناورات التديسية غير قائمة على أساس؛

في شأن البحث المطلوب:

حيث إنه، بناء على ما سبق بيانه، لا مبرر لإجراء البحث المطلوب؛

لهذه الأسباب

ومن غير حاجة إلى الفصل فيما أثير من دفع بعدم قبول الطلب من حيث الشكل؛

أولاً: يقضي برفض طلب السيد علي الهادي بالحاج بوعيد الله الرامي إلى إلغاء نتيجة الاقتراع الجزئي الذي أجري في 22 يوليو 2010، في نطاق الهيئة الناخبة المكونة من ممثلي الجماعات المحلية "الجهة الشرقية"، وأعلن على إثره انتخاب السادة مصطفى سلامة ومحمد نصيري والصحبي الجلالي أعضاء بمجلس المستشارين؛

ثانياً: يأمر بتبليغ نسخة من قراره هذا إلى السيد رئيس مجلس المستشارين وإلى الأطراف المعنية وينشره في الجريدة الرسمية.

وصدر بمقر المجلس الدستوري بالرباط في يوم الأربعاء 16 محرم 1432 (22 ديسمبر 2010)

الإمضاءات

محمد أشركي

صبح الله الغازي

هانيء الفاسي

عبد الأحد الدقاق

عبد القادر القادري

حمداتي شبيهنا ماء العينين ليلي المريني أمين الدمناتي عبد الرزاق مولاي ارشيد

محمد أمين بن عبد الله

رشيد المدور